تصحيح خطأ

ورد خطأ على الصحيفة ٦٦٠ من عدد الجريدة الرسمية ١٦٢١ تاريخ ١٩٦٢/٦/٢١ تحت عنوان تطبيق القانــون الموحد لمقاطعة اسرائيل وفي البند الرابع اسم :

الشركة الاميركية للتأمين ويقابلها باللغة الأنجليزية   Ciatadal Insurance Co.

والصواب كما يلي :

شركة سياتدل للتأمين وبالانجايزية   Ciatadel Insurac Co.

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الثلاثاء ٨ صفر سنة ١٣٨٢ هـ. الموافق ١٠ تموز سنة ١٩٦٢ م. العدد ١٦٢٤

الفهرس

مطبعــة الجيش العربي الاردني

الموظفون

أ – ١ – صدرت الارادة السامية الملكية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٩٤) تاريخ ١٩٦٢/٦/١٦ المتضمن السيد ياسين جميل باكير من ملاك وزارة المالية الى ملاك وزارة التربية والتعليم بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٦/١ .

٢ – وافق حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم على ما يلي :–

١ – ترفيع السيد خالد خير الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مراقب احصاء اعتبارا من تاريخ ١٩٦٢/٧/١ .

٢ – ترفيع السيد حميدى البكري الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مرشد تعاوني من تاريخ ١٩٦٢/٧/١ .

٣ – ترفيع السيد محمد اسعد عبد الرحمن الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مرشد اجتماعي من تاريخ ١٩٦٢/٧/١

٤ – ترفيع السيد اسعد عبد الله طهبوب الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مدير مكتب من تاريخ ١٩٦٢/٧/١ .

٥ – ترفيع السيد بهجت الناظر الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مدير مكتب من تاريخ ١٩٦٢/٧/١

٦ – قبول استقالة السيد فايز خرفان من الخدمة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٢/٦/١٤

٧ – تعيين السيد سعيد الدره وكيلا لوزارة الماليه / الجمارك وذلك بنقله من ملاك وزارة العدلية بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من ١٩٦٢/٧/١

٨ – تعيين السيد صبحي الحسن مديراً للاراضي والمساحة وذلك بنقله من ملاك وزارة العدلية بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من ١٩٦٢/٧/١ .

٩ – ترفيع المعلم السيد سعيد مصطفى وهبه التل الى ادنى مربوط الدرجة السادسة اعتباراً من ١٩٦٢/٤/١

١٠– ترفيع السيد خلف عبدالله حدادين الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة رئيس قسم في ديوان الموظفين اعتباراً من ١٩٦٢/٧/١ .

ب – ١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٢/٦/٢٣ – بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ – احالة السيد محمد الحشمان مدير الاراضي والمساحة على التقاعد اعتبارا من ١٩٦٢/٧/١ .

٢ – احالة السيد ياسين جميل باكير على التقاعد اعتبارا من تاريخ ١٩٦٢/٧/١ بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

جـ – وافق دولة رئيس الوزراء ومعالي رئيس مجلس سلطة السياحة بالاستناد الى المادة ٥/جـ من نظام الموظفين المعدل رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٢ على نقل السيد سمير الياس خوري من مديرية التوجيه والانباء الى ملاك سلطة السياحة بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ ١٩٦٢/٧/١ .

د – وافق سماحة وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ – احالة السيد رشدي محمد صالح مريش على التقاعد اعتباراً من ١٩٦٢/٨/١ .

٢ – تعيين الانسة فوزية عبد الغني في وظيفة معلمة بادنى مربوط الدرجة العاشرة اعتباراً من ١٩٦٢/٩/١ .

٣ – قبول استقالة الانسة مقبوله اسعد يونس اعتباراً من ١٩٦٢/٧/١

٤ – نقل السيدين نديم عثمان وممدوح حسين باك من ملاك وزارة المالية الى وزارة التربية والتعليم اعتبارا من ١٩٦٢/٦/١ كل بدرجته وراتبه الحاليين .

هـ – وافق معالي وزير المالية على قبول استقالة الانسة ميسون فؤاد طوقان وذلك اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٧/١ .

و – وافق معالي وزير الاقتصاد الوطني /الاحصاءات العامة على ما يلي :

١ – تعيين كل من السادة المذكورين تالياً بوظيفة كاتب في ادنى مربوط الدرجة العاشرة

١ – السيد محمد حسن اسماعيل عبد ربه

٢ – السيد عبد الحميد خليل الدجاني

٣ – السيد توفيق سالم مطارنه

٤ – السيد سامي سليم موسى

٥ – السيد فيصل عبد القادر الصباح

٢ – تعيين السيد محمد سمير شحام قاردن بوظيفة ضابط احصاء في ادني مربوط الدرجة التاسعة

٣ – تعيين كل من الاوانس المذكورة اسماؤهن تالياً بوظفية ثاقبة وعاملة على الآلات في ادنى مربوط الدرجة العاشرة : –

١ – الآنسة نوال عبد الله الجرف

٢ – الآنسة امونة ابراهيم الشعراوي

٣ – الآنسة سلوى ابراهيم العيسى

٤ – الآنسة سهام عبد الماجد ملحس

٥ – الآنسة قمر جروح سالم

٦– السيدة ليلى كامل وفا الدجاني

٧ – الآنسة باسمة عبد الفتاح ابوالحسن

٤ – تعيين الآنسة فريال حسين محمد جلوق بوظيفة ناسخة في ادنى مربوط الدرجة العاشرة .

٥ – نقل الآنسة منى صالح حدادين المعلمة في وزارة التربية والتعليم من الدرجة العاشرة الى دائرة الاحصاءات العامة بوظيفة ثاقبة وعاملة على الالآت بدرجتها وراتبها الحاليين .

ز – وافق معالي وزير العدلية على ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم في ادناه الى الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٦/١٦ : –

السيد فرح يعقوب الربضي

« زهير وجيه البشتاوي

« عبد الرزاق عبد الكريم ابو العثم

« محمود ضيف الله هنانده

« ريمون الياس ترجمان

ح – وافق معالي وزير الشؤون الاجتماعية على ما يلي : –

١ – تعيين السيد احمد علي حمدان الحايك بأدنى مربوط الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٥/١ .

٢ – تعيين الآنسة ماري فرنسيس يواكيم في وظيفة كاتبه وناسخه على ان تتقاضي ادنى مربوط الدرجةالعاشرة وذلك اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٥/١ .

٣ – تعيين الأنسة مارتا عويس بأدنى مربوط الدرجه العاشرة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٥/١ .

ط – وافق معالي وزير الزراعة على قبول استقالة السيد طايل مثقال الفايز اعتباراً من ١٩٦٢/٦/٩ .

ي – وافق سماحة وزير التربية التعليم ومعالي رئيس مجلس سلطة السياحة على نقل السيد موسى زيد الكيلاني من ملاك وزارة التربية والتعليم الى ملاك سلطة السياحة ليشغل وظيفة ضابط استعلامات بدرجته وراتبه الحاليين ، واستناداً الى المادة الخامسة من نظام الموظفين المعدل رقم (٣٦) لسنة ١٩٦٢ .

ك – وافق معالي رئيس مجلس سلطة السياحة/الآثار على ما يلي : –

١ – ترفيع السيد حسن عواد قطشان الى ادنى مربوط الدرجة السابعة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٧/١ .

٢ – ترفيع السيد حسن محمد عوض بأدنى مربوط الدرجة الثامنة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٧/١ .

٣ – ترفيع السيد عبد الفتاح الشرفا الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة اعتباراً من ١٩٦٢/٧/١ .

وكالات الموظفين

وافق دولة رئيس الوزراء بالاستناد الى المادة ٦٣ أ من نظـام الموظفين المدنيين على ان يقوم الدكتور احمد النابلسي بأعمال وظيفة وكيل وزارة الصحة الشاغرة بالوكالة وذلك من تاريخ ١٩٦٢/٤/١٦ .

الجنسية الاردنية

أ – ١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٩٠) تاريخ ٦٢/٦/١٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى الاخت اولغا شكري بطو بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ، بوصفها مغتربة من اصل فلسطيني .

ب – ٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٨٩) تاريخ ٩٦٢/٦/١٦ المتضمن اعادة الجنسية الاردنية الى كل من سلطي وهبه التل وبهجت عليان ابو غربيه وعمر مسعود الطحان.

٣ – وافق حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٠٣) تاريخ ١٩٦٢/٦/١٨ المتضمن منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من : –

السيد احمد رشيد الغلاييني .

السيد طاهر سليم ديلان .

بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائهما من شرط سبق الاقامة لمدة اربع سنوات .

٤ – وافق حضرة صاحب السمو الملكي نائب جـلالة الملك المعظم على قـرار مجلس الوزراء رقم (٨٢٢) تاريخ ١٩٦٢/٦/٢٠ المتضمن ما يلي : –

١ – منح الجنسية الاردنيـة الى السيد ابراهيم حافظ رصاص بمقتضى المادة الخامسـة من قانون الجنسيـة رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ بوصفه مغترباً من اصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد محمد عيد المصطفى الجوخي بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة (١٣) من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٠٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٢/٦/٢٠ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من :

السيد محمد علي محي الدين نصر

السيد يوسف حسين نعيم .

السيد سركيس صموئيل تشاكجيان

السيد سليمان عيد البركات .

بمقتضى البند الاول من المادة (١٣) من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٨٣) تاريخ ١٩٦٢/٦/١٦ المتضمن ما يلي :

١ – اعتبار استملاك حق التصرف لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد بما مساحته العمومية (٩٠) دونما و ٦٧٢ مترا مربعا من اراضي قرية عسكر كما هو مبين في الاعلان المنشور في العدد (١٦١٣) من الجريدة الرسمية بقصد توسيع مخيم عسكر اللاجئين في لواء نابلس وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك الاملاك المعلن عنها في العـدد (١٥١٩) من الجريدة الرسمية من اراضي قريتي ميسرا والسلط والبالغة مساحتها العمومية (٣٩٢) دونما و ٩٣٤ مـترا مربعا استملاكا مطلقا بقصد فتح طريق السلط – العارضة – الغور وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العـام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – اعتبار استملاك ما مساحته (٨٨٥) مترا مربعا من املاك السادة نور عبد الكريم المعاني والحاج عبد الله خليل عبد الدايم في معـان المعلن عنها في العدد (١٤٧٩) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا من اجل دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفـع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ – اعتبار استملاك القسيمة رقم (٣١) من القطعة رقم (٣١٠١٨) ملك السادة حنـا الياس ابراهيم فرهود واخوانه المعلن عنها في العدد (١٦٠٩) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في ساحة الحرجة العامة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ – اعتبار استملاك املاك السادة محمد عيسى المقاش واحمد عبد الله الاحمد واخيه حـامد في بيت ساحور المعلن عنها في العدد (١٦٠٩) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العـام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٦ ــ اعتبار استملاك ما مساحته (١٥٦) مترا مربعا من القطعة رقم (٨٩١) من حوض البلد رقم (٨) من اراضي اربد والعائدة للسيد صالح اللافي العمر استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ــ وافق حضرة صاحب السمو الملكي نائب جــلالة الملك المعظم على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٢٩) تاريخ ١٩٦٢/٦/٢٠ المتضمن اعتبار استملاك الاملاك المبينة تاليا استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العـام بجبل عمان وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ؛

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم الحوض	رقم القطعة	اسم المالك
١٦٣	١٧	٢٥١	السيدة مرتا بنت حنا الكرادشه
٢١٠	١٧	٢٥٢	السيد سعاده حنا الكرادشه
٠٤٩	١٧	٣٠	السيد دخل الله ابراهيم القسوس

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ، اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، ساتقدم بطلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار بان استملاك ما مساحته (١٠٩) امتار مربعة تقريبا عن قطعة الارض رقم ١٣٠ حوض (٦) طبيعي ، موقع الدر من اراضي قرية حواره ــ نابلس ملك السيدين احمد ومحمود قاسم ، استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة مسجد قرية حواره هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

حسن ابو الوفا الدجاني
مدير الاوقاف والشؤون الاسلامية

اعلان

تخلي عن معاملة استملاك

اعلن انني صرفت النظر عن استملاك ما مساحته دونمان ومائتان وستة امتار مربعة من القطعة رقم (٢٧) من حوض قطنه الجنوبي رقم (٣) من اراضي مدينة عمان المنشور اعلان استملاكها في الملحق رقم (١) الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٦/٢٣ للعدد ١٣٣٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ حزيران سنة ١٩٥٧ بقصد انشاء ملعب دولي عليها من قبل امانة العاصمة بالنظر لاستملاك تلك المساحة من قبل امانة العاصمة ودمجها في السعة المقررة للشارع العام .

محمد الخشمان
مدير الاراضي والمساحة

اعلان

اعلن انا راشد عرفه رئيس بلدية الخليل بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لعام ١٩٥٤ . بأن بلدية الخليل بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عازمة على تقديم طلب لمجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم باعتبار استمــلاك ما مساحته ٣٫٩٠٣ دنم متري . من الارض المسجلة في الحوض رقم ٣٤٠٣٠ والقطع التالية وفي تاليه ارقام القطع واسماء اصحابها .

حوض	قطعة	اسم المالك
٣٤٠٣٠	٥٩	بدوي عمر داود المحتسب
	٦٠	يحيى سالم مرقه وشركاه
	٦١	نصار عمر البكري وشركاه
	٦٢	رشاد علي البكري
	٦٣	طلب طالب الزرو
	٦٤	كامل نعمان طهبوب وشركاه
	٦٥	منيرة حسن لعويوي وشركاها
	٦٦	محمد محمود الحلواني
	٦٧	الحاج احمد جويحان
	٦٨	يونس عبد الغفار زلوم واخيه
	٦٩	ورثة محمد موسى الاشهب .
	٧٠	ورثة محمد سليمان القيمري
	٧١	يونس عبد الغفار زلوم وشركاه
	١/٧٢	ورثة الحاج عبد المعطي المحتسب
	٢/٧٢	توفيق نعمان طهبوب
	٧٣	طلب طالب الزرو
	١/٧٣	الشيخ يوسف طهبوب وشركاه
	٧٤	شمس الدين القيسي ومحمد سعيد
	٧٥	عبد الفتاح محمد علي طهبوب
	٧٦	حفظة يحي قريع
	٧٧	الشيخ يوسف طهبوب
	٧٨	عبد الرحيم رشيد ابو الفيلات
	٧٩	اسماعيل شهاب الدين طهبوب وشركاه
	٨٠	عبد الفتاح محمد علي طهبوب
	٨١	عبد الفتاح محمد علي طهبوب
	٨٢	عبد الباري بركات وشركاه
	١/٨٢	مطلق خليل ابو الفيلات
	٢/٨٢	عبد المجيد داود ابو الفيلات

حوض	قطعة	اسم المالك
٣٤٠٣٠	٣/٨٢	ثروت بنت عبد العظيم ابو الفيلات
	٤/٨٢	عبد الباري بركات
	٥/٨٢	ورثة عبد المحسن ابو الفيلات
	٦/٨٢	ورثة عبد الحفيظ ابو الفيلات
	٧/٨٢	عبد الرحيم رشيد ابو الفيلات
	٨/٨٢	احمد فياض ابو الفيلات
	٩/٨٢	يس عبد اللطيف ابو الفيلات
	١٠/٨٢	محمد علي عبد اللطيف ابو الفيلات
	١١/٨٢	عارف عبدالله ابو الفيلات
	١٢/٨٢	ورثة عبد المحسن ابو الفيلات
	٨٣	احمد فياض ابو الفيلات
	١/٨٣	راجي فارس ابو الفيلات
	٢/٨٣	عبد المعطي عبد السلام
	٨٤	موسى عبد الغفار ابو الفيلات
	٨٥	مصطفى قريع ورثة صالح قريع
	٢/٨٥	موسى عبد الغفار ابو الفيلات
	٣/٨٥	ديب احمد محليس وشركاه
	٤/٨٥	ديب احمد ملحيه_ وشركاه
	٥/٨٥	عبد الغفار البكري واخيه يوسف
	٨٦	عبد الباري بركات
	٨٧	ورثة عبد السلام الاشهب وسعيد
	١/٨٧	ناجة ورسمية ونفيسة بنا عبد الاشهب ووالدهم
	٢/٨٧	ورثة عبد المعطي الاشهب
	٢/٨٧	ورثة عبد المعطي الاشهب
	٣/٨٧	زهرة عبد الحليم الاشهب واختها
	٤/٨٧	بركات عبد المعطي الاشهب
	٥/٨٧	ورثة عبد السلام الاشهب وسعيد
	٨٩	يعقوب عبد الرحيم المحتسب واخيه

حوض	قطعة	اسم المالك	حوض	قطعة	اسم المالك
٣٤٠٣٠	١/٨٩	يعقوب ابو حامده	٣٤٠٣٠	١٠٣	عطا بدوي ابو قويدر
	٢/٨٩	عبد الرحيم عبد الرحمن ابو حامد		١٠٤	محمد رشاد جاسر المحتسب وشركاه
	٩٠	عبدالحفيظ البكري والحاج داود رشدي		١٠٥	دياب عبدالله ابوا سنين وشركاه
	٩١	فاطمة بنت حسين القاضي		١/١٠٥	دياب عبدالله ابو اسنينه واخته
	٩٢	عمر ومصطفى ولدشاكر ابو الحلاوة		٢/١٠٥	عبد الوهاب محمود ابو اسنينه وشركاه
	٩٣	شكري يونس قفيشة وشركاه		٣/١٠٥	يس عيد ابو اسنينه
	٩٤	ورثة الشيخ علي طهبوب والحاج فطين		٤/١٠٥	جبريل محمد عبد الوهاب ابو اسنينه
	٩٥	محمد سليمان قفيشه وشركاه		١٠٦	عيد خليل ابو اسنينه
	١/٩٥	محمد سليمان قفيشة وشركاه		٢/١٩٥	يحيي يونس قفيشة
	٢/٩٥	شكرى محمد يونس قفيشة		٢٤٧	حامد محمد اسعيد
	٩٦	محمد رشاد الخضري وانتصار وعمته فريده		١/٢٤٧	ورثة عبد المطلب اسعيد
	٩٧	محمد محمود الطاهر ومحمد عبدالرحيم عزت		٢/٢٤٧	سعيد خليل سعيد
	١/٩٧	محمد جبريل عبد الخالق المحتسب		٣/٢٤٧	يوسف طهبوب وعبد الكريم هشيمة
	٢/٩٧	ورثة الحاج محمود الطاهر		٤/٢٤٧	ورثة عبد الكريم هشيمة المحتسب
	٣/٩٧	سعدي الحاج محمود الطاهر		٣١	ناجي سنقرط
	٤/٩٧	حمد سالم عبد الغني المحتسب		٣٢	عبد الرؤوف طهبوب
	٥/٩٧	عبد الحافظ وعزت المحتسب		٣٤	عبد المنعم اقطيش
	٦/٩٧	عبد السلام سالم المحتسب		٣٥	محمد حسين ابو ارميله
	٨/٩٧	نبيهة عبد العزيز بعباش المحتسب		٣٦	اسماعيل اسحق جعارة الدويك
	١٠/٩٧	عبد الحميد احمد الطاهر المحتسب		٣٧	ابراهيم عود ابو رميله
	١١/٩٧	عبد العزيز حسين المحتسب		٣٨	مأمور اوقاف الخليل
	١٢/٩٧	حسن الطاهر المحتسب		٤٠	عبد الغفار طهبوب وشريكه
	١٣/٩٧	عبد الحفيظ خالق المحتسب		٤١	عيد ابو حامده وعارف
	٩٨	عبد الحميد يعقوب جاسر المحتسب		٤٢	قاسم القيسي واخوانه
	٩٩	عبد الحافظ عزت المحتسب		٤٣	محمود عبدالله بهية
	١٠٠	عبد الحميد يعقوب جاسر المحتسب		٤٤	ورثة محمد موسى الاشهب
	١/١٠٠	الحاج اسليم سليم قفيشة وشركاه		٤٥	عبد الباري بركات وشركاه
	٢/١٠٠	خلف نعمان سليم قفيشة		٤٦	مكي عبدالله الضرصور
	٣/١٠٠	عبد الفتاح جادالله قفيشة		٤٧	محمد محمود الحلواني
	٤/١٠٠	صبح حسين البرادعي		٤٨	نصار عمر موسى البكري
	٥/١٠٠	رضوان عبد المنعم قفيشة		٤٩	عبد العظيم الخطيب
	٦/١٠٠	علي رضوان عبد المنعم قفيشة		٥٠	حسين محمد شاهين
	٧/١٠٠	عبد الجبار محمد ابو قويدر		٥١	نور شاكر المحتسب وشركاه
	١٠١	وهبة عبد الجبار المحتسب		٥٢	مأمور اوقاف الخليل
	١٠٢	عوض اسعد ابو قويدر وورثة محمد موسى ابو قويدر		٥٤	مأمور اوقاف الخليل

والبلدية تبغي بهذا الاستملاك مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك الآنف الذكر .

(راشد عرفة)

رئيس بلدية الخليل

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٢/٦/٢٠ الموافقة على القرارين اللذين وضعهما صاحبا المعالي وزير المالية / الجمارك ووزير الاقتصاد الوطني بشكلهما التالي : –

قرار

١ – عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ قررنا اجراء التعديل التالي في التعريفه الجمركية .

٢ – يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الاقتصاد الوطني — عبد الوهاب المجالي

وزير المالية — عز الدين المفتي

رقم البند	بيان الاصناف	الرسم الحالى	الرسم اللاحق
٤٨/١/هـ	ورق السلوفان	٥٪ و ١١٪	٥٪

يلغى التحفظ رقم (١) في هامش الصفحة ١٤١ من التعريفة الجمركية .

قرار

١ – عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٦٢ قررنا اجراء التعديل التالي في التعريفة الجمركية .

٢ – بعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الاقتصاد الوطنى — عبد الوهاب المجالي

وزير المالية — عز الدين المفتي

رقم البند	بيان الاصناف	الرسم الحالي	الرسم اللاحق
١٦/٧١	حلى الغوايه (تقليدية)		
	أ – القلوب والصلبان المعدة للاستعمال في صناعة المسابح والصلبوت المعد للاستعمال في صناعة الصلبان	٢٥٪	١٥٪
	ب – غيرها	٢٥٪	٢٥٪

شؤون البلديات

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٢/٧/٢ – عمــلا بالفقرة الثالثة من المادة الثامنة من قانون البلديات لسنة ١٩٥٥ – تشكيل لجنة لتقوم مقام مجلس بلدية الخليل المنحل على النحو التالي : :

السيد عبد الخالق يغمور رئيساً
الدكتور محمد ناصر الدين عضواً
الدكتور حافظ عبد النبي عضواً
السيد صبري مرقه عضواً
السيد صدقي الجعبري عضواً
السيد يوسف التكروري عضواً
السيد صائب الناظر عضواً

٢ – تم انتخاب السيد سليم عبد اللطيف ابو بكر نائباً لرئيس بلدية يعبد خلفاً للمرحوم توفيق محمد اليونس .

منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لأحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والبناء اللوائية قد قررت – بعد موافقتي ان تضع موضع التنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/٢٢ – المقــدم من السيدين عمر العالول ومعاويه المصري ، لتغيير استعمال القطعتين ٤١ و ٤٢ من الحوض ٢٤٠٤٧ من منطقة سكن ج الى منطقة تجارية ، والذي نشر اعلان حول ايداعه لمدة شهرين ، مع الخارطة الملحقة به ، في مكتب لجنــة التنظيم والبناء المحلية بنابلس ، في العدد ١٦٠٢ الصادر بتاريخ ١٩٦٢/٢/٢٨ ، من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية ، وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن ايضاً وفقاً لأحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، انه قد عرضت نسخ من المشروع المذكور ، مع الخارطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٢/٦/٢٤

وزير الداخلية
كمال الدجاني

مطنقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقا لاحكام المادة (١٨) ٢ من قانون تنظيم المــدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان نسخة من المشروع المعروف بمشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦٢/٤ – المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس ، المتضمن تنظيم مدرج بعرض (ــ ر ٤) امتار في الجبل الشمالي ، ولما يتطلبه تقدم المدينة من الناحيتين العمرانية والاقتصادية ، مع الخارطة المتعلقة به ، قد اودعت في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية في بلدية نابلس .

ويباح الاطلاع على المشروع مع الخارطة المتعلقة به بلا رسم ، ويحق لذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك

او اية صفحة اخرى ، ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة التنظيم والبناء المحلية خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

١٩٦٢/٦/١٧

عبد الرحيم الشريف
متصرف لواء نابلس ورئيس لجنة التنظيم والبناء اللوائية بنابلس

منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم . وفقاً لأحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والبناء اللوائية قد قررت – بعد موافقتي – ان تضع موضع التنفيذ ، مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/١٢ – المقــدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس ، القاضي بتنظيم شبكة من الشوارع بعرض (٨٫٠٠) ثمانية امتار ، تمكن السكان من الوصول الى املاكهم ، والذي نشر اعلان حول ايداعه ، لمدة شهرين ، مع الخارطة الملحقة به ، في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس ، في العدد ١٥٨٥ الصادر بتاريخ ١٠ كانون الأول لسنة ١٩٦١ ، من الجريــدة الرسمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن ايضا ، وفقاً لأحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، انه قد عرضت نسخ من المشروع المذكور ، مع الخارطة الملحقــة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر ، في مكتب اللجنة المحلية المذكورة ، حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٦٢/٦/٢٥

وزير الداخلية
كمال الدجاني

منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لأحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المــدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والبناء اللوائية قد قررت – بعد موافقتي – ان تضع موضع التنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي رقم ١١/٢٠ – المقــدم من الحاج محمد العنبتاوي وشركاه ، الذي يقضي الى تنظيم قسم من منطقة بساتين نابلس (الغمق) والذي نشر اعلان حول ايداعه ، لمدة شهرين ، مع الخارطة الملحقة به ، في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحليــة بنابلس في العدد ١٥٩٠ الصادر بتاريخ ١٩٦٢/١/١٠ من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية ، وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن ايضا – وفقاً لاحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، انه قد عرضت نسخ من المشروع المذكور – مع الخارطة الملحقة به – بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الانفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة ، حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٢/٦/٢٤

وزير الداخلية
كمال الدجاني

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ١٦٠ المنعقدة في ١٩٦٢/٤/١٠ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع ١٢٨ القدس يهدف الى اجراء بعض التغييرات في تخطيطات طريق البرج الفضي مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في القدس في العدد (١٥٦٧) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦١/٨/٢٦ ، وذلك بعد نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن ايضا وفقا لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به . بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الانفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٢/٦/٧

أنـــور نسيبه

محافظ القدس ورئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس

منطقة تنظيم مدينة اريحا

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي مقـــدم من ورثة المرحوم صدقي الحواش يهدف الى تقسيم القطعتين رقم ٦٢ و ٦٥ من الحوض رقم (٥) من اراضي الديوك في موقع القصب وشرندح الى قطع صالحة للبناء ، مـــع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن اريحا .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المـــادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خـلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

١٩٦٢/٦/٢٠

أنـــور نسيبه

محافظ القدس ورئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس

منطقة تنظيم مدينه بيت لحم

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن هيكلي مقدم من المهندس الياس انسطاس يهدف لتعديل مشروع تنظيم بيت لحم الهيكلي في موقع الوطى المعروف بمراح الدينار في اول مدخل المدينة مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في بيت لحم .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المـــادة (١٥) من

القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الأملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الأبنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

١٩٦٢/٦/٢

أنـــور نسيبة

محافظ القدس ورئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١لسنة١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم(١٥٤)«القدس» يهدف الى اقتراح شارع بعرض تسعة امتار لخدمة العقارات التي تقع جنوبي الطريق المصدقة رقم ١٣ من مشروع تنظيم المدن الهيكلي رقم ٤٩|٧ في محلة راس العامود وضمن منطقة السكن (ب) مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في القدس .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥)من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهـــذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

١٩٦٢/٦/٧

انور نسيبه

محافظ القدس ورئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم٣١ لسنة١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم ١٤٥ (القدس) يهدف الى توسيع الطريق الحالية الى عرض٩امتاربالتساوي من كلا جانبي الطريق وجعلها طريقا غير نافذ وذلك بالغاء القسم الغربي من الطريق الحالية مع اقتراح مدور في آخر الطريق المقترحة وذلك في محلة ارض السمار مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنيـــة وتنظيم المدن في القدس .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهـــذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك أم بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

١٩٦٢/٦/٧

انور نسيبه

محافظ القدس ورئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) منقانون تنظيم المدن والقري والابنية رقم٣١ لسنة١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم ١٥١ (القدس) يهدف الى ايجاد طريق تنظيمي غير نافذ بعرض (٩) امتار يتصل بالطريق رقم ٢٦ المصدقة تسهيلا لحركة العمران بالجوار وذلك في محلة راس العامود مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في القدس .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) منالقانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهـذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

١٩٦٢/٦/٧

انور نسيبه

محافظ القدس ورئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس

امــر

(صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨)

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، اقرر منع دخول وتداول كتـاب (عائشة زوجة محمد المحبوبة) لمؤلفه (Kurt Frischler) والصادر عن دار النشر المسماة (Amalthea Verlag) والتي قامت بطباعته دار (G. Gistel & Co.) ، للطباعة في فينا بالنمسا . في المملكة الاردنية الهاشمية وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

صلاح ابو زيد

مراقب المطبوعات العام

الاطباء

صرح معالي وزير الصحة للدكتور موسى محمد موسى المعطي الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحة من كلية الطب بجامعة القاهرة بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية عـلى ان يعمل في وزارة الصحة .

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر نيسان سنة ١٩٦٢

البلد / المرض		عمان		السلط		مادبا		الزرقاء		اربد		جرش		عجلون		الكوره		المفرق		الرمثا		الكرك		الطفيلة	
		م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
تيفوئيد	اصابات	٥	—	١	٣			١	—	٤	—					٤	—					٦	—		
	وفيات																								
بارا تيفوئيد	ا			١	—			—	٨	—	٨			١	—	٦	—	٢	—			١٥	١	١	—
	و																								
ديزنتري	ا	١	—	١٠	٣			٢	—	—	١	١	—			٣	—					٢	—		
	و							٢	—	—	١	١	—												
ذات الرئه	ا															٤	—					٥	١		
	و																								
انفلونزا	ا	١	—																						
	و																								
حصبه	ا	٣٥	٣٧	١٥	٣٠			٣	٢	٨	١٤	٢٦	—			١	—	٣٣	—	٢	—	٢٦	٥		
	و	١٠	١	٣	—			٢	—	٨	١					١	—	٤	—	٢	—				
ابو كعب	ا	٣١	٢٧	٣	٢			٣	١	٤٤	١٣					١	—	١	—	٨	—	١	—		
	و																								
خانوق	ا									١٠	—							١	—						
	و																								
سعال ديكي	ا	٥	٢	—	٢			١	١	٢	—					٢	—	٢	—						
	و							١	—																
التهاب السحايا	ا	٢	—					١	—			١	—									١	—		
	و	٢	—									١	—			١	—					١	—		
جدري ماني	ا	١٥	٢٦	١٣	٦٤			١٨	٤	٢٠	١٦	١	—			٤	—	٣	—			٩	—		
	و																								
شلل اطفال	ا	١	٣					١	—	٢	—	١	—											١	—
	و	١																							
حمى راجعه	ا																								
	و									—	١														
حمى نفاس	ا			—	١																	١	—		
	و																								
ملاريا	ا			—	١																				
	و																								
بنت الحمراء	ا																								
	و																								

البلد / المرض		معان		العقبة		القدس		رام الله		بيت لحم		اريحا		نابلس		طولكرم		جنين		الخليل		المجموع	
		م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
تيفوئيد	اصابات			٢	—	١	—	٩	—			١	٥	٢٩	٣	٢٤	٢	٣	٢	٥	—	٩٥	١٥
	وفيات					١	—							١	—							٢	—
باراتيفوئيد	ا					—	٣	٤	٣			—	٢	٣٣	٢	١	—	١	١			٤٠	١١
	و																					—	—
ديزنتري	ا			١	—	١	—			٤	٧	٥	١٤							٣	—	٥٠	٤١
	و																					١	—
ذات الرئه	ا					١	١	٢	—					٥	١					١	—	١٦	٣
	و					—	١	١	—					١	—					٢	—	٥	٢
انفلونزا	ا					٣	—							٤	٢			٢	—	١	—	٢٠	٣
	و																					—	—
حصبه	ا	١	—			٤	١	٢	٥			—	٢٠	٦٤	١٤	٤	٢	٢٠	—	٢	—	٢٤٦	١٣٠
	و					٢	١	١	١					٥	—					١	—	٣٩	٤
ابو كعب	ا					٦	—	١	١١	—	٣	—	٥٠	١٤	١	—	١					١١٣	١٠٩
	و																					—	—
خناق	ا																					١١	—
	و																					—	—
سعال ديكي	ا	١	—					١	٢	٣	٦	—	١٠	٥	٢			١	—	٤	—	٢٧	٢٥
	و																					١	—
التهاب السحايا	ا											—	١							١	—	٥	١
	و																			١	—	٤	—
جدري مائي	ا					٦	—	١	٥			—	٥٩	٢٨	١٢	٤	٢	١	—	٧	١	١٣	١٨٩
	و																					—	—
شلل اطفال	ا							—	١			—	٢	١	—			٢	—			٩	٦
	و																					—	١
حمى راجعه	ا													١	—					١	—	٢	—
	و																					—	—
حمى نفاس	ا											—	٢	٢	—	—	١					٢	٥
	و																					—	—
ملاريا	ا																					١	١
	و																					—	—
بنت الحمراء	ا					١	—	١	—													١	—
	و																					—	—

هكذا من الأصل

الاعلانات

اعــلان

استناداً الى المادة (٧٢) من قانون العمل الاردني رقم (٢١) لسنة ١٩٦٠ قررت ادراج اسم (نقابة عمــال ومستخدمي الخط الحديدي الحجازي الاردني) في سجل نقابات العمال اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٦/١٢ .

ادهم حجازي

مسجل نقابات العمال

اعــلان

استنادا الى المادة (٨٢) من قانون العمل الاردني رقم ٢١ لسنة ١٩٦٠ قررت ادراج اسم نقابة عمــال الحياطة بالزرقاء في سجل نقابات العمال اعتباراً من تاريخ ١٩٦٢/٦/١٢ .

ادهم حجازي

مسجل نقابات العمال

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية المياه سيشرع به في جميع حقوق السقاية المتعلقه بقطع الاراضي التي تسقى من مياه عــين ساميه الواقعة في قرية كفر مالك التابعة قضاء رام الله .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في حقوق السقاية المتعلقة بقطــع الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانــون المشار اليــه .

مدير الاراضي والمساحة

محمد الخشمان

اعلان تسويه

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسويه الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل تسوية المياه الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الخامس والعشرين من شهر حزيران سنة ١٩٦٢ . الوصف جميع حقوق السقاية المتعلقة بقطع الاراضي التي تسقى من مياه عين ساميه الواقعة في اراضي قريــة كفر مالك التابعة قضاء رام الله .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تملك او حق منفعة في المياه المذكورة ان يقدموا ادعاءآتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في نفس القرية .

٣ – ان عمل تسوية المياه يتناول جميع الاسخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في ايـة مياه سواء كان ذلك الحق معترفاً به او منازعاً فية .

مدير الاراضي والمساحة

محمد خشمان

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

● سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢٢٢٩ وتاريخ ١٩٦٢/٦/٢٥ الشركة المسماه باسم شركـة خليل محي الدين كوسايه واولاده للهندسة والمقاولات حسب البيان التالي :

اسم الشركة : شركة خليل محي الدين كوسايه واولاده للهندسة والمقاولات

اسماء الشركاء : خليل محي الدين كوسايه ، رقيه خليل طـه محي الدين ويوسف ومحمد ووليد وعيسى وفايز اولاد خليل محي الدين كوسايه

رأس مال الشركة : اربعة وعشرون الف دينار .

غايات الشركة : تعاطي الاعمال الهنـدسية والمقاولات والانشاءات وغـير ذلك من الاعمال التجارية والصناعية

مركز الشركة : مركز الشركة الرئيسي في عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها

المفوضون بادارة الشركة والتوقيع عنها : خليل محي الدين كوسايه مع أي من السيدين محي الدين خليل ويوسف خليل مجتمعين

مدة الشركة : خمسون عاما

● تعلن شركة التأمين الاردنية المحدودة المسجلة لدى وزارة العدلية والمعلن عنها في العدد ١٠٨٠ من الجريدة الرسمية الصادرة في ١ تموز ١٩٥١ انه في الاجتماع العام المنعقد في ٢٨ ايار سنة ١٩٦٢ انتخب السادة الاتية اسماؤهم لعضوية مجلس الادارة كما هو منصوص في النظام الداخلي :

السيد جودت شعشاعة	رئيس ومدير منتدب
« عبد الرحمن ابو حسان	عضو ونائب رئيس
« محمد ياسين التلهوني	عضو
« سعيد ملص	عضو
« سامي عصفور	عضو
« عصام بدير	عضو
« شارل الحكيم	عضو ومدير عام

● سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢٢٢٨ بتاريخ ١٩٦٢/٦/٢٣ شركة النجاح للتخليص ونقل البضائع بموجب البيان التالي :

اسم الشركة : شركة النجاح للتخليص ونقل البضائع

غايات الشركة : تخليص ونقل البضائع المستوردة الى المملكة الاردنية الهاشمية والبضائع المارة بطريق الترانزيت

مركز الشركة : عمان ولها فروع في الرمثا – المفرق – الاجفور ويجوز لمؤسسيها فتح فروع ثانوية اخرى في اي بلد مجاور حينما تستدعي الحاجة الى ذلك

مدة الشركة : لأجل غير مسمى

رأس مال الشركة : اربعة آلاف دينار اردني دفعت من الشريك عيد سليمان عبد الله الشوبكي

المؤسسون : السادة عيد سليمان عبد الله الشوبكي ، وانطون ابراهيم شاربين ويجـوز لها ادخال شركاء لهذه الشركة

المسؤول عن التوقيع باسم الشركة لدى البنوك هو السيد عيد سليمان عبدالله الشوبكي والمسؤول عن التخليص على البضائع والمخابرات الاخرى لدى دوائر الحكومة وغيرها هو السيد انطون ابراهيم شاربين

تبتدىء السنة المالية للشركة في اليوم الاول من شهر نيسان من كل سنة وتنتهى في اليوم الوحد والثلاثين من شهر آذار من كل سنة

يعمل بهذا النظام من تاريخ تسجيله في وزارة العدلية

● سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢٢١٦ تاريخ ١٩٦٢/٥/١٢ الشركة المسماة (شركة الاعمار للهندسه والمقاولات) حسب البيان التالي : –

١ – اسم الشركة : شركة الاعمار للهندسة والمقاولات .

٢ – مركز الشركة : عمان ويجوز لها فتح فروع اخرى داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها .

٣ – اسماء الشركاء : محمد داود سليمان – اردني ، مظفر رفعت ابو السعود – اردني .

٤ – رأس مال الشركة : أ – المسمى خمسون الف دينار اردني :
ب – المدفوع خمسة وعشرون الف دينار اردني .

٥ – غايات الشركة : ١ – تتعاطى الشركة الاعمال التالية :
أ – المقاولات والتعهدات لانشاء المباني والطرق والمطارات والجسور .
ب – مناظرة الاشغال الهندسية والاستشارات الفنية .

٦ – الادارة والتوقيع : يوقع عن الشركة على جميع معاملاتها اي واحد من الشريكين مجتمعين ومنفردين .

٧ – مدة الشركة : ثلاث سنوات اعتباراً من ١٩٦٢/٥/١١ قابلة للتجديد .

● تعلن شركة باصات السلام المسجلة لدى وزارة العدلية تحت رقم ٢٠٥٤ انها اصبحت ملكاً للسيد جورج روبين نينو اعتباراً من ١٩٦٢/٥/١٧ .

● سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢٢٢٧ بتاريخ ١٩٦٢/٦/٢١ شركة شكري العموري واولاده المحدودة بالبيانات المبينة تاليا : —

١ — اسم الشركة : شركة شكري العموري واولاده المحدودة .
٢ — اسماء الشركاء : شكري علي العموري وعلي شكري العموري وتحسين شكري العموري .
٣ — رأس مال الشركة : يتألف من رأس مال مقرر مقداره (١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار اردني ورأسمال مدفوع مقرر حسب اللزوم باتفاق الشركاء المعنيين كما ذكر في نظام الشركة .
٤ — مركز الشركة : عمان . ولها الحق في فتح فروع في مدن المملكة الاردنية الهاشمية .
٥ — مدير الشركة المسؤول والمفوض بالتوقيع عنها : شكري علي العموري منفردا .
٦ — غايات الشركة : تعاطي اعمال الكومسيون . والتجارة العامة . والتعهدات . واستيراد كافة لوازم الكهرباء وما يتفرع عنها . والحصول على وكالات .
٧ — تاريخ تأسيس الشركة : ابتداء من اليوم العاشر من شهر حزيران ١٩٦٢ .
٨ — مدة الشركة : غير محدود الأجل .

● سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢٢٢٦ تاريخ ١٩٦٢/٦/١٩ الشركة المسماة « الشركة الاردنية للسفر والسياحة » حسب البيان التالي : —

١ — اسم الشركة : الشركة الاردنية للسفر والسياحة .
بالانجليزية . THE JORDAN SOCIETY FOR TRAVEL & TOURS
٢ — اسماء الشركاء : فرح وهبه تماري ، جودة عبد الله السوادي ، ايليا قسطندي نقل ، منير حنا عطا الله
٣ — رأسمال الشركة : ٢٠٠٠٠ دينار اردني .
٤ — مركز الشركة : عمان
٥ — غايات الشركة : القيام بجميع اعمال السياحة والسفر داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها وانشاء واستئجار وشراء والحصول باية طريقة اخرى على وسائط السفر والنقل البحري والبري والجوي وفتح مكاتب السياحة والسفر والنقل واشغال واعمال الفنادق والمطاعم وغير ذلك من المؤسسات السياحية والحصول على الاموال المنقولة وغير المنقولة والقيام باية اعمال اخرى تتعلق بهذه الغايات .
٦ — المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها : اي شريكين مجتمعين
٧ — تاريخ ابتداء الشركة : ١٩٦٢/٣/١
٨ — تاريخ انتهاء الشركة : لاجل غير مسمى
٩ — مدققو حسابات الشركة : السادة لوزا وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات قانونيون)

● تعلن شركة هلسه التجارية المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٥/٦/٨ والمعلن عنها بعدد الجريدة الرسمية ملحق رقم ١ للعدد ١٢٣١ بتاريخ ١٩٥٥/٦/١٦ اجراء التعديلات التالية :—

١ — انضمام كل من السادة ابراهيم خليل خليل هلسه ووديع خليل خليل هلسه وفخري خليل خليل هلسه الى الشركة اعتبارا من تاريخه .
٢ — انسحاب السيد خليل خليل الهلسه من الشركة اعتبارا من تاريخه .
٣ — اعتبار حصة السيد خليل خليل الهلسه ملكاً لأولاده السادة ابراهيم ووديع وفخري بالتساوي .
٤ — اناطة حق التوقيع عن الشركة بالسيدين توفيق خليل يوسف الهلسه ووديع خليل خليل الهلسه مجتمعين ومنفردين .
٥ — اعتبار راس مال الشركة ثلاثون الف دينار لا غير .

قـــرار

صادر من محكمة صلح جنين

المشتـــكي : بلدية جنين عن النائب العام
المشتكى عليه : يوسف عبد اللطيف آبو كده من جنين ومجهول مكان الاقامة .
التهمـــة : مخالفة شروط الرخصة خلافاً للمادة ٣٢–١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية .

بالقضية الجزائية رقم ٦٢/٥٨٩ يسند للمشتكى عليه يوسف عبد اللطيف ابو كده من جنين جرم اقامة بناء بدون رخصة وخلافا للمخطط المصادق عليه من قبل لجنة التنظيم المحلية وخلافاً لشروط الرخصة وبالمحاكمة الجارية واستناداً لبينة النيابة وهي شهادة ممثل البلدية السيد محمد ابراهيم شركس وللضبط ابراز ن/١ أقرر ادانـة المشتكى عليه يوسف عبد اللطيف أبو كده والحكم عليه بغرامة قدرها خمسة عشر ديناراً وتضمينه سبعماية وخمسين فلس رسوم محاكمة ، وفي حالة عدم الدفع يحبس عن كل خمسماية فلس او كسورها من الغرامة والرسم يوماً واحداً ، وحيث انه لم يرد في بينة النيابة ما يوجب هدم البناء لذلك أقرر امهال المشتكى عليه وانذاره للحصول على رخصة من الجهات المختصة بخصوص البناء موضوع القضية خلال ستة أشهر من تاريخ تبليغه حكماً غيابياً قابلا للاعتراض صدر ١٩٦٢/٦/١٧

قرار بامهال

صادر من محكمة بداية القدس

الى المتهم الفار عليان العبد سمرين من برقا قضاء رام الله الصادر بمقتضى المادتين ٢٤٣، ٣٤٤ من قانون اصـول المحاكمات الجزائيه لسنة ٦١ في القضية الجزائية رقم ٦٢/١١٦ .

قررت امهال المتهم المذكور اعلاه مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية خلال هذه المدة من اجـل محاكمته على تهمة الشروع في القتل عمداً خلافاً للمادة ٣٢٢(١) ٦٥ من قانون العقوبات سنة ٦٠ . فعلى افراد الشرطة القاء القبض عليه وتسليمه الى القضاء وعلى كل من يعلم بمحل وجوده ان يخبر عنــه . واذا كان لم يسلم نفسه خلال المدة المذكورة يعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة اي دعوى وكل تصرف قام به او التزامات تعهديه يعتبر باطلا .

قــرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

سنداللمبرز م/١ وم/٢ اقرر الحكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج الفار رقم ٥٩٩٥٧ علي نهار محمد المجهول محل الاقامة لتادية مبلغ ثمانية وعشرين ديناراً اردني ومائة وخمسة فلسات ثمن لوازم اميريه للمدعي النــائب العام بالاضافته لوظيفه الرسمية وتضمينه الرسوم والنفقات وثلاثة دنانير اجور محاماه غيابيا قابلا للاعــتراض والاستئناف

صدر ٩٥٨/١١/١١ .

قــرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

وفقا للمادة ١٦٠٦ و١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه علي عدلي محمد العرجه جندي مرمج من الجيش العربي رقم ٥٧٩٠٥ من سوريا والمجهول محل الاقامة لتادية مبلغ اربعة وعشرين ديناراً اردنياً وخمسماية وخمس وثلاثين فلساً الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته نائباً بالوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واتعاب الوكالة البالغة ثلاثة دنانير و ٥٧٥ فلساً حكما غيابيا قا بلا للاعتراض صدر في ٩٥٦/١/٢٠ .

قــرار

قرار صادر من محكمة صلح حقوق

وفقا للمادتين ١٦٠٦ و ١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه سامي حسن الحاج اسعد جندي مرمج من الجيش العربي رقم ٢٦٢٢٧ والمجهول محل الاقامة لتادية مبلغ اربعة دنانير وثلاثماية وخمسة وثمانين فلساً الى المدعي النائب العام بالاضافةلوظيفته نائباً بالوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واجور الوكالة البالغة دينار واحد و١٧٥ فلساً حكما غيابياً قابلا للاعتراض صدر في ٩٥٦/٢/٢٠ .

قــرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

سندا للمبرر م/١ قررت الحكم بالزام المدعى عليه القائد المجهول محل الاقامة احمد محمد عواد الحواتمه لدفــع مبلغ اثني عشر دينارا وخمسمائة وعشرين للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته كممثل للحكومة وتضمين المدعي عليه الرسوم والنفقات البالغة ثلاثة دنانير و ١٥٠ فلسا وديناربن اردني اتعاب وكالة حكما غيابيا قابلا للاعــتراض والاستئناف صدر ٦٥/١٢/٣١

قــرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

سنداً للمستندات والكشف المبرزة م/١ — م/١٣ حكمت بالزام المدعى عليه الغائب سالم موسى حمود من قرية المغير لتأدية ستة وخمسين ديناراً واربعماية وثلاث فلسات للنائب العام بالاضافة لوظيفته الى صندوق الخزينة قيمة الاموال الاميرية التي ادخلها على ذمته وهي التجهيزات الاميرية المسلمة اليه مع تضمينه الرسوم والمصاريف البالغة ثمانية دنانير و١٥٠ فلساً حكماً ثابتاً بالبينات المبرزة التي لم تناقض حكماً غيابياً قابلا للأعتراض والاستئناف .

قــرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

بالاستناد للوثيقة المبرزة م/١ الموقعة من المدعى عليه محمد حمد عوض المجهول محل الاقامة قررت الزامه دفــع مبلغ اربعة دنانير وتسعماية وخمس فلسات مع الرسوم والمصاريف واجور محاماة البالغة دينارين و١٧٥ فلساً للنائب العام بالاضافــة لوظيفته حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

قــرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

سنداً للمبرزات م/١ — م/٢٥ حكمت بالزام المدعي عليه الغائب سالم حسين سالم من كفر ابيــل لتأدية ثمانيــة وعشرين ديناراً وخمسماية واحدى عشرفلساً للنائب العام بالاضافة لوظيفته . وذلك قيمة التجهيزات الاميريــة المسلمة اليه والتي لم يعدها للجيش مع الرسوم والمصاريف واتعاب محاماة البالغة ثلاثــة دنانير و١٥٠ فلساً حكماً ثابتاً بالبينات المبرزة التي لم تناقض حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

قــرار

صادر من محكمة صلح عمان

بالاستناد الى المبرز م/١ وشهادة الشاهد الشرطي عبد الله شاكر مرتب سرية الامن الاولى قررت بالزام المدعى عليه الغائب والمجهول محل الاقامة لطفي سعد حافظ بتأدية مبلغ دينار وستمائة وثلاثة واربعين فلساً مع الرسوم والمصاريــف واجور نشر البالغة دينارين و٢٥ فلساً للنائب العام بالاضافة للخزينة قيمة الاضرار التي الحقها بسيارة اللاندروفر مرتب سرية الطوارىء حكماً غيابياً قابلا الاعتراض والاستئناف .

قــرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

بالاستناد للسند الموقع من المدعى عليه عبدالقادر الرشد الجندي المسرح الغائب والمجهول محل الاقامة قررت الزامه دفع مبلغ ثلاثة وعشرين ديناراً وسبعماية وتسعة وعشرين فلساً مع الرسوم والمصاريف واتعاب محاماة البالغة اربعة دنانير و٥٢٥ فلساً للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

سنداً للقائمة المبرزه م/١ الموقعة من المدعى عليه يوسف محمد علي صالح من طوباس التي لم تناقض قررت الزام المدعى عليه يوسف المذكور بتأدية مبلغ ستة وعشرين ديناراً ومائتين وثلاثين فلساً مع الرسوم والمصاريف البالغة ثلاثة دنانير و ٨٥٠ فلساً للنائب العام بالاضافة لصندوق الجيش العربي والقيمة ثمن لوازم اميريه تسبب المدعي عليه بفقدانها من عهدة الكتيبة وتضمينه دينارين اتعاب محاماه حكماً غيابياً قابلاللاعتراض والاستئناف صدر ٩٦١/٤/٢٧ .

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

سنداً للمبرز م/١١ – م/٧ التي لم تناقض اقرر الحكم بالزام المدعي عليه الملازم المرمج الفار رقم ١٥٢٥ السيد محمد فلاح المجهول محل الاقامة لتأدية عشرون دينار اردني وثمانماية وعشر فلسات ثمن لوازم اميريه للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته الرسمية وتضمينه الرسوم والنفقات ودينارين اجور محاماه لوكيل المدعي قراراً غيابياً قابلا للاعتراف والاستئناف صدر ٩٥٩/١١/١١ .

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

سنداً للمبرز م/١ وم/٢ حكمت بالزام المدعى عليه النائب زياد محمد صبح من الناصرة مجهول محل الاقامه لتأدية ثلاثة وعشرون ديناراً ومئة وتسعة وسبعين فلساً لصندوق الخزينة مع الرسوم والمصاريف ودينارين اتعاب محاماه لممثل الخزينة حكماً غيابياً قابلا للاعتراف والاستئناف صدر ٩٥٩/١١/١٥ .

قرار حكم

صادر من محكمة حقوق العقبة

عملا بالمادة ١٦٠٩ من المجلة أقرر الحكم بالزام المدعى عليه يوسف طالب ابراهيم من بصيرا لتأدية مبلغ ثلاثة وعشرين ديناراً وثلاثماية وواحد واربعين فلس والرسم ودينار فقط اتعاب محاماه للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفتة ثابتاً بالوثائق المبرزة في هذه القضية قراراً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر ٩٦٢/٤/١٦ وافهم علناً .

قرار امهـــال

صادر من رئيس محكمة جنايات عمان

الى المجرم فرح ذيب ابراهيم موعد – صنوريه – المجهول محل الاقامة .

يقتضي عليك تسليم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام للنظر بالقضية الجنائية المقامه من النيابة العامة رقم ٦٢/١٣١ بجرم تزوير اوراق رسمية ، علماً بانه قد صدر بحقك مذكرة اخذ وقبض من النائب العـام تحت رقم ٩٩٤ تاريخ ١٩٦٢/٥/١٨ ، واذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة تعتبر فاراً وتجري محاكمتك غيابياً وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة وتحرم لنفسك من التصرف بها وتمنع من اقامة اية دعوى ويعتبر اي تصرف تقوم به او تعهد تلتزم به بعد ذلك باطلاً .

مـــذكرة جلب

صادرة من محكمـــة جزاء نابلس

الاسم والشهرة : محمد مسلم سليمان من عرب المساعيد ومجهول محل الاقامة حالياً .

تعين يوم الاربعاء الواقع ٦٢/٧/١٨ الساعة ٨ صباحاً موعدا لرؤية دعوى السرقة ٤٢٣ – عقوبات التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعـــين الى محكمة جزاء صلح نابلس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح القدس

الاسم والشهرة : اديب دياب سائق من الخليل ومجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ٦٢/٦/٢٩ الساعة ٨ صباحاً موعدا لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحق العـام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح القدس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانـــون اصول المحاكمات الجزائيـــة .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح الزرقاء

الاسم والشهرة : الحاج علي يونس النجار – مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ٩٦٢/٧/٢٤ الساعة ٧ر٣٠ موعداً لرؤية دعوى حيازة اموال اميرية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح الزرقاء وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مـــذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عمـــان

الاسم والشهرة : حسن محمود ابراهيم الخضر – من عمان .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ٦٢/٧/٢٤ الساعة السابعة والنصف موعداً لرؤية دعوى السرقة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عمان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مـــذكرة جلب

صادرة من محكمـــة صلح اريحا

الاسم والشهرة : حسان فهيد سالم العطاونة من السبع وساكن النويعمة سابقاً والان مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم السبت الواقع ٦٢/٧/٢٨ الساعة – ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى اعتداء . التي اقامها عليك الحـــق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح اريحا وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .